

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 808 | المزي ، والمصنف ينعسان حين إسماعهما ، ويَرُدَّانِ على القارئ ، إذا رَل ، وكذا وقع | [في] النسخ منهما . | | (وإن يكون) أي وصفة الإسماع أيضاً أن يكون (ذلك) أي الإسماع (من | أصله) أي الشيخ (الذي سمع) أي الطالب . | | (فيه أو من فرعٍ قوبل على أصله) مقابلةً ثقةٍ ، وليس له أن يحدِّث من أصل | شيخه الذي لم يسمع فيه ، أو من نسخة [كتبت من نسخة] شيخه ، ولو سَكَدَتْ | نفسه [123 - أ] إليها لأنه قد يكون فيها زوائد ليست في نسخة سماعه إلا أن يكون | له إجازة من الشيخ بذلك الكتاب ، أو بسائر مروياته ، فحينئذ تجوز الرواية إذ ليس | في أكثر من رواية تلك الزيادات بالإجازة لا بلفظ أخبرنا ، أو حدثنا من غير الإجازة | فيها ، وهذا معنى قوله : | | (فإن تعذُّر) أي كلِّس من الأصل ، وفرعه المقابل به بأن غاب عنه الكتاب | بإعارة ، أو ضياع ، أو سرقة أو نحو ذلك ، فلا بد من الإجازة كما ذكره ابن | الصلاح لجواز المخالفة والتغيير فيه . | | (فَلَإِيَّ جَبْرِهِ) بضم الموحدة أي ليحبر الشيخ نقصان / الطالب . | | (بالإجازة لِمَا خالف) أي لشيء خالفه بأن نقل ما ليس من سماعه ، أو نقص | عنه أو نقل بلفظ آخر (إن خالف) أي الطالب مخالفة ما . |